**محاضرات مقياس الحوكمة وأخلاقيات المهنة**

**الأستاذة عجوز فاطنة**

**السنة 3 علم اجتماع**

**المحاضرة 2**

**1. الحوكمة وعوامل نشأتها**

**2. خصائص الحوكمة**

## 1. نشأة الحوكمة:

يعود أصل كلمة **Governance** في الغرب إلى العصر اليوناني، وهي من المصدر **Kubernan** وقد استعملت لأول مرة من طرف الفيلسوف اليوناني أفلاطون لكي يوضح معنى حكم الأفراد أو تسيير البشر والذي يرادفه في وقتنا الحالي مصطلح تسيير الموارد البشرية أي الاهتمام بالمورد البشري وضرورة ترقيته. ولقد أدى طرح مفهوم الحكم الراشد في أدبيات المؤسسات الدولية المالية والسياسي إلى دفع بعض المحاولات الأكاديمية لتعريف هذا المصطلح وتحديد الأسباب التي أدت إلى ظهوره واختيار أهميته التحليلية، وقد ركزت هذه التعريفات على بعض الأبعاد التي تم طرحها، فأبرزت بعض التعريفات عنصر التفاعل بين الحكومة والمجتمع المدني كأحد العناصر الأساسية في تعريف الحكم الراشد يهتم بالأنظمة التي تشكل مجموعة من المبادئ الأساسية لتنظيم الحياة العامة مما يتضمن المؤسسات الحكومية والمؤسسات التي تعمل في المجال العام.).

ظهرت الحاجة إلى الحوكمة في العديد من الاقتصاديات المتقدمة والناشئة خلال العقود القليلة الماضية خاصة في أعقاب الانهيارات الاقتصادية والأزمات المالية التي شهدها عدد من دول شرقي آسيا، وأمريكا اللاتينية وروسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين وكذلك ما شهده الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة من أزمة مالية خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، حيث كانت أولى هذه الأزمات تلك التي عصفت بدول جنوب شرقي آسيا ومنها ماليزيا، كوريا، واليابان عام 1997، فقد نجم عن هذه الأزمة تعرض العديد من الشركات العملاقة لضائقات مالية كادت أن تطيح بها مما استدعى وضع قواعد للحوكمة لضبط عمل جميع أصحاب العلاقة في الشركة،وتزايدت أهمية الحوكمة نتيجة لاتجاه كثير من

دول العالم إلى التحول إلى النظم الاقتصادية الرأسمالية التي يعتمد فيها بدرجة كبيرة على الشركات الخاصة لتحقيق معدلات مرتفعة ومتواصلة من النمو الاقتصادي.

لقد أدى اتساع حجم تلك المشروعات إلى انفصال الملكية عن الإدارة وشرعت تلك المشروعات في البحث عن مصادر التمويل أقل تكلفة من الاستدانة فاتجهت إلى أسواق المال وساعد على ذلك ما شهده العالم من تحرير للأسواق المالية فتزايدت انتقالات رؤوس الأموال عبر الحدود بشكل غير مسبوق ودفع اتساع حجم الشركات وانفصال الملكية عن الإدارة التي آليات الرقابة على تصرفات المديرين. وهنا تتدخل الحوكمة كعامل أساسي في توجيه القواعد والنظم والإجراءات نحوى تحقيق أفضل حماية وتوازن بين مصالح الشركات.

وقد أثار موضوع الحوكمة جدلا كبيرا في المملكة المتحدة في أواخر الثمانينات بعد انهيار كبرى الشركات وقطاع المصارف وإلى قلق المستثمرين على استثماراتهم، الأمر الذي أدى ببورصة لندن للأوراق المالية أن تقوم بتشكيل لجنة عام 1991م لوضع مشروع للممارسات المالية لمساعدة الشركات في تحديد وتطبيق الرقابة الداخلية لتجنب الخسائر، وفي عام 1992 تم إصدار أول تقرير عن هذه اللجنة ركز على دراسة العلاقة بين الإدارة والمساهمين تم توالت عدة دول بإصدار تقاريرها لإصلاح ممارسة الشركات لأعمالها وكذلك قامت الدول العربية بتوجه حقيقي نحو الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات. ولقد أدى طرح مفهوم الحكم الراشد في أدبيات المؤسسات الدولية المالية منها والسياسية إلى دفع بعض المحاولات الأكاديمية لتعريف هذا المصطلح وتحديد الأسباب التي أدت إلى ظهوره واختيار أهميته التحليلية، وقد ركزت هذه التعريفات على بعض الأبعاد التي تم طرحها، فأبرزت بعض التعريفات عنصر التفاعل بين الحكومة والمجتمع المدني كأحد العناصر الأساسية في تعريف الحكم الراشد يهتم بالأنظمة التي تشكل مجموعة من المبادئ الأساسية لتنظيم الحياة العامة مما يتضمن المؤسسات الحكومية والمؤسسات التي تعمل في المجال العام.

**أسباب ظهور الحكم الراشد( الحوكمة):**

إن الإخفاقات في تنفيذ السياسات التنموية التي اقترحتها المؤسسات المالية الدولية أدت إلى انعكاسات سلبية على هذه المجتمعات مما أدى كذلك إلى وجود عدم الرضا من طرف مجموعات المجتمع المدني، وفرض إصلاحات سياسية واقتصادية من طرف هذه المؤسسات الدولية وهذا ما دفع بالعديد من الدول النامية إلى محاولة تطبيق الأسلوب الديمقراطي في الحكم ومحاولة تجسيد الحكم لراشد من أجل تحقيق الفعالية والفاعلية في تجسيد الشؤون العامة، ويمكن حصر الأسباب الأساسية لظهور مفهوم الحكم الراشد إلى أساب سياسية، اقتصادية، واجتماعية.

**2. خصائص الحوكمة (الحكم الراشد):**

**أ. حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي:**

**1. المشاركة:** تشير إلى حق كل من الرجل والمرأة في إبداء الرأي والمشاركة في صنع القرار إما مباشرة أو عبر المجالس التمثيلية المنتخبة وهذا يتطلب توفر القوانين التي تضمن حرية تشكيل الجمعيات.

**2. حكم القانون:** المقصود به سيادة القانون على الجميع بدءا بالحفاظ على حقوق الإنسان وتنظيم العلاقات بين مؤسسات الدولة واحترام مبدأ الفصل بين السلطات واستقلالية القضاء.

**3. الشفافية:** ترمز إلى حق المواطنين في التعرف والإطلاع على المعلومات الضرورية والموثقة وتعتبر الحكومة والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة مثل البنوك المصدر الرئيسي لهذه المعلومات ويجب نشرها واطلاع المواطنين عليها بطريقة علنية ودورية من أجل توسيع دائرة المشاركة والرقابة والمحاسبة من جهة وتقليص الفساد من جهة أخرى. وللشفافية ثلاث مكونات أساسية وهي أن تكون متاحة لجميع المواطنين، وان تكون وثيقة الصلة بالموضوع مع إمكانية الاعتماد على المعلومات، وتتحدد خاصية الشفافية للحكم الراشد في مجموعة من الشروط نوجزها في ما يلي:

1. أن تكون في وقتها المناسب حيث إذا جاءت متغيرة تكون لا قيمة لها ويعلن عنها أحيانا فقط لاستفتاء الشكل.

2. أن تتاح الشفافية لكافة الجهات في ذات الوقت.

3. أن تكون شارحة نفسها بنفسها، بمعنى ان لا تكون غامضة.

4. أن يعقب الشفافية مساءلة، فالشفافية في حد ذاتها ليست غاية بل وسيلة لإظهار الأخطاء والإنقاص من مرتكبيها في إطار الوسائل القانونية المنظمة لذلك.